



Distr.: General

10 June 2010

Arabic

Original: Spanish

اللجنة الفرعية لمنع التعذيب

ردود جمهورية باراغواي على التوصيات وطلبات الحصول على المعلومات، التي أوردتها اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في تقريرها عن الزيارة الدورية الأولى إلى باراغواي (CAT/OP/PRY/R.1)* ** ***

تحيط حكومة باراغواي علماً بعناية ب جميع التوصيات والملاحظات التي أبدتها اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب -1 العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، التي أنشئت وفقاً للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، في أعقاب الزيارة التي قامت بها اللجنة الفرعية في الفترة من 10 إلى 16 آذار/مارس 2009. وتغتنم حكومة باراغواي هذه الفرصة لإبداء التعليقات التالية.

أولاً - التوصيات

الفقرتان 238 و239

يسعد حكومة باراغواي أن تفيده بأنه يجري الآن النظر في مشروع قانون ل تعديل القانون الجنائي العسكري (القانون رقم 2-843/1980). ويهدف هذا التعديل إلى إدراج التعاريف القانونية المنصوص عليها في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة - نظرًا إلى أن القانون الحالي يعود إلى عام 1980 - من أجل موازنة هذا التشريع مع المعاهدات الدولية بشأن هذا الموضوع.

الفقرتان 240 و241

. وصف مكتب أمين المظالم التقدم المحرز في تنفيذ هذه التوصيات على النحو التالي - 3

قام مكتب أمين المظالم - عن طريق إدارة الأشخاص المحرومين من حريتهم التي أسندت منذ شهر أيار/مايو إلى مكتب الرصد ال -4 أولي - ب إعادة هيكلة هذا المكتب وتعيين مدير دائم وأمين بهدف ضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان. وتشمل الخدمات التي يقدمها مكتب الرصد ال أولي للأشخاص المحرومين من حريتهم الرصد الروتيني ل نظام العدالة الجنائية (السلطة القضائية والسجون) و الشكاوى والتفارير التي يقدمها هؤلاء الأشخاص. ومن أجل إلقاء نظرة عامة على حالة التعذيب في سجون باراغواي، أنشأ مكتب أمين المظالم، بالتعاون مع ممثلي مختلف الهيئات التابعة ل لدولة ومنظمات المجتمع المدني، ال لجنة المشتركة بين الوكالات للقيام بال زيارات والرصد فيما يتعلق ب المراهقين المحرومين من حريتهم. و زارت هذه اللجنة جميع مراكز احتجاز الأحداث في باراغواي من أجل تفقد الظروف المعيشية للسجناء والكشف عما يمكن أن يقع هناك من حالات تعذيب أو سوء معاملة. و جُمعت هذه البيانات كلها باستخدام بروتوكول يتم بموجبه إجراء مقابلات شخصية مع المراهقين المحرومين من حريتهم، مع الحرص على السرية التامة فيما يتعلق ب شكاوى السجناء، ولا سيما تلك المتعلقة بالتعذيب.

و لم يُجر بعد تحقيق متعمق في حالات التعذيب في مراكز احتجاز البالغين، غير أنه في عام 2009، قُدم عدد من شكاوى التعذيب -5 من قبل السجناء أنفسهم. وتلقى مكتب أمين المظالم هذه الادعاءات وأحالها إلى مكتب المدعي العام وأجرى في وقت لاحق التحقيق في كل حالة، حسب الإجراء المتبع. وجرى التبليغ أيضا عن أعمال التعذيب في مراكز الشرطة، و اتبع مكتب أمين المظالم الإجراء نفسه في التعامل مع هذه الحالات، والمتمثل في تنظيم اجتماع ل ممثلين عن مكتب أمين المظالم في مركز الاحتجاز المعني ل إجراء مقابلة مع الشخص المحتجز الذي ظهرت عليه آثار التعذيب و من ثم إحالة الشكاوى إلى الهيئة المختصة حتى تتمكن من إجراء تحقيق في المسألة.

ويُرى رصد النظام عن طريق إرسال طلبات للحصول على تقارير متعلقة بالوضع القضائي للنزلاء في مختلف ال سجون. وتقدم هذه -6 التقارير في شكل جدول ي شير إلى الوضع القضائي ل لنزلاء، ويبين من له محام ي دفاع ومن ليس له محام ي دفاع ومن حصل على موعد محدد لتقديم طلب الحصول على الإفراج المشروط ومن لم يحصل عليه، واسم المحكمة التي تنظر في الدعوى. واستنادا إلى هذه البيانات، يقوم مكتب أمين المظالم بإجراء ال تدقيق حسب الإجراء المتبع في قضايا السجناء، و لا سيما تلك التي تنطوي على بعض المخالفات، مثل عدم تعيين محام ي دفاع أو عدم تقديم إخطار رسمي بالحكم الصادر على السجناء.

ويجمع مكتب أمين المظالم أيضا معلومات عن الاحتياجات الأساسية ل مختلف ال سجون. وسعيا إلى تحقيق هذه الغاية، عقدت -7 مديرة مكتب الرصد ال أولي لقاءات مع مديري سجون ي تاكومبو و بوين باستور، اللذين تحدثتا عن أوجه النقص ال مختلفة التي يعاني منها هذان السجنان مما يصعب تلبية احتياجات النزلاء.

وطلب مكتب أمين المظالم من وزارة العدل والعمل توفير إمدادات كافية من أجل ضمان تلبية احتياجات النزلاء وحماية حقوقهم -8

الإنسانية احتراماً كاملاً.

وتشمل الإجراءات الرئيسية التي اتخذها مكتب أمين المظالم استجابة ل لشكاوى أو الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان - 9 تقديم طلب فوري إلى سلطات مركز الاحتجاز الذي وقعت فيه ال أحداث لإعداد تقريري ، أو إيفاد مدير أو أمين مكتب الرصد ال أول ي إلى مركز الاحتجاز المعني من أجل تسجيل أقوال الشخص، وملاحظة حالته الجسدية ، و إحالة أية حالة انتهاك ل حقوق يُكشف عنها إلى السلطة المختصة للتحقيق فيها.

وتُ سجل كل الإجراءات في ملفات القضايا، التي تتضمن الاسم الشخصي ل صاحب الشكوى ولقبه ، إضافة إلى معلومات عن - 10 . المسألة المبلغ عنها والإجراءات المتخذة . ويُ حفظ أيضاً ب ملف إلكتروني احتياطي يتضمن المعلومات نفس ها .

وتُ سجل جميع الشكاوى المقدمة إلى مكتب أمين المظالم أولاً ثم تُحال إلى ال هيئة المختصة التي لها سلطة التحقيق في الحوادث - 11 . المزعومة. وبعد ذلك يضطلع مكتب أمين المظالم ب دور رقابي و يضمن احترام الإجراءات القانونية المتبعة.

الفقرة 242

أنشأت الإدارة الحالية بموجب القرار رقم 542 المؤرخ 16 أيلول/ سبتمبر 2009 إدارة حقوق الإنسان وذلك بهدف تعزيز سياسات - 12 حقوق الإنسان . وتُدرس حالياً اللوائح التشغيلية للإدارة بغية الموافقة عليها، و ي شمل مخططها التنظيمي ا قسماً لل تخطيط و قسماً لل عمليات وقسم ال لتقييم. ومن مهام القسم تفقد البنية الأساسية لمراكز الشرطة حيث يحتجز الأشخاص وتقييمها من حيث الشروط المنصوص عليها في المعايير الإنسانية الدولية. والغرض هنا هو تحسين ظروف السجناء وفقاً لأحكام المادة 3 من قانون تنظيم الشرطة الوطنية رقم 222/93 وبما يتفق مع الدستور، والقانون الجنائي ، وقانون الإجراءات الجنائية.

ويعمل مكتب قائد الشرطة الوطنية مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر في إطار اتفاق تعاون يهدف إلى إدماج ال معايير الدولية ل - 13 حقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية، على النحو المطبق على مهام الشرطة، في البرامج التثقيفية و ال تدريبية لفائدة موظفيه، و في إجراءات الشرطة واللوائح الداخلية أيضاً .

وتمشيا مع التزام الحكومة ب تعزيز حقوق الإنسان واحترام ها ، أنشأت السلطة التنفيذية بموجب المرسوم رقم 1811 المؤرخ 15 - 14 نيسان/ أبريل 2009، مديرية حقوق الإنسان الملحقة ب مكتب نائب وزير الشؤون السياسية. وتهدف المديرية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها داخل وزارة الداخلية وشُ عَ بها ، بالإضافة إلى تكليفها ب تعزيز الحوار والتعاون بين منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات الدولة ووسائل الإعلام، إلى جانب أصحاب المصلحة الآخرين ، بشأن مواضيع م تعلق ة بالأمن العام وحقوق الإنسان.

وُ جه ت الجهود كذلك نحو صياغة سياسات الدولة بشأن إنفاذ القانون ودور قوات الشرطة في المجتمع ، الذي يشمل جوانب - 15 مختلف ة ل سياسة الدولة بشأن المسائل الجنائية. وتنص هذه الأخيرة على إجراء بحث علمي في أسباب السلوك الإجرامي وفعالية العقوبات المختلفة ل ي كون بمثابة أساس لجهود الدولة الرامية إلى مكافحة الجريمة عبر استخدام العقوبات والتدابير الوقائية وغيرها من الوسائل.

و في ال أخير، حققت قوات الشرطة تقدماً كبيراً من الناحية الإنسانية رغم أن جوانب كثيرة من ال توجيهات ال جديدة لم تنفذ - 16 تنفيذاً كاملاً بعد. ومنذ إنشاء الشرطة الوطنية في عام 1992، ظلت صلاحيات الشرطة ومهامها ت تغير من أجل م واكبة العصر، و ضمان احترام حقوق جميع سكان باراغواي ، والتحول من قوات شرطة لل قمع إلى قوات شرطة لل وقاية تضطلع بدور اجتماعي أفضل وحضور محلي أكبر .

الفقرة 243

تود حكومة باراغواي أن ت شير إلى أن زيارات السجون، ولا سيما تلك الموجودة في العاصمة، لا يُعلن عنها مسبقاً . وفي كل - 17 أسبوع ، يتصل موظف و وحدة مراقبة السجون مباشرة بالنزلاء الذكور والإناث، ولا يختار موظف و السجن هؤلاء النزلاء مسبقاً . وقد قُ دم طلب عبر القنوات المناسبة لزيادة المخصصات من ال موارد البشرية والمالية.

الفقرة 245

فيما يتعلق بهذه النقطة، نود الإدلاء بما يلي - 18 .

يُ خصص ما مجموعه 3.2 في المائة من ال ميزانية العامة ل لحكومة المركزية إلى ال سلطة القضائية التي تتألف من المحكمة - 19 العليا ، والمحاكم الانتخابية، ومكتب المدعي العام، ومجلس القضاء ، ومحكمة مقاضاة القضاة.

وتبلغ ال ميزانية العامة لل حكومة المركزية الوطنية المعتمدة للسنة المالية الحالية 120 035 869 542 15 غواران ي ا (خمسة - 20 . عشر ترليوناً وخمسمائة واثنتان وأربعون ملياراً وثمانمائة وتسعة وستون مليوناً وخمسة وثلاثون ألفاً ومائة وعشرون غواران ي ا).

□□□□□

□□□□□□ □□□□□□

ملاحظة %46.54 غواران ي ا 15 542 869 120 035 869 542 الميزانية العامة الوطنية (الحكومة المركزية) 2009
(*) %3.20 غواران ي ا 497 840 015 356 (السلطة القضائية) (المحكمة العليا)

النسبة من الميزانية العامة الوطنية لعام 2009 (*)

وتبلغ حصة المحكمة العليا من الميزانية المخصصة ل محاكم الجنائية ما ي ناهز 6.38 في المائة، أي 31 774 182 409 - 21

(غواراني انت (واحد وثلاثون مليارا وسبعمائة وأربعة وسبعون مليوناً ومائة واثنان وثمانون ألفاً وأربعمائة وتسعة غواراني ات

ويمكن ملاحظة الزيادة بالنسبة المئوية في ميزانية المحكمة العليا للفترة 2007/2008 في الجدول التالي - 22

السنة	الميزانية	النسبة المئوية	الزيادة
2007	373 397 047 032	-	-
2008	434 856 996 941	61	909 949 459
2009	497 840 015 356	62	415 018 983

. □□□□□ : حُسبت ال زيادة ب النسبة المئوية في كل حالة استنادا إلى السنة الماضية

وفيما يتعلق ب مخصص ات رواتب قضاة المحاكم الجنائية، من الجدير بال ذكر أن ميزانية ال خدمات الشخصية زادت بنسبة 22 - 23 في المائة في الفترة 2007/2008 مقارنة بعام 2006. ولم تت م الموافقة على أي زيادة بالن س بة للسنة المالية الحالية

و في مشروع ميزانية ا لمحكمة العليا لعام 2010 المقدم إلى الكونغرس الوطني ، قُ دم طلب للحصول على زيادة بنسبة 25 في - 24 المائة في ال مخصصات الأساسية للسلطة القضائية. و لا يزال الطلب قيد النظر

الفقرة 251

: ينص القرار رقم 176 المؤرخ 10 شباط/فبراير 2010 ل مكتب قائد الشرطة الوطنية ع لى ما يلي - 25

إنشاء نظام للتسجيل الإلزامي في سجل مرقم ال صفحات، يكون منفصل ا عن سجل المهام وموازيأ له ، و ينبغي أن يتضمن - 26 الأسباب القانونية للحرمان من الحرية ، ووقت بدء الاحتجاز بالتحديد ، و كم استغرق من الوقت، واسم الشخص ال مسؤول عن ال إذن به ، وأسماء موظفي ال إنفاذ المعني ين ، إلى جانب معلومات دقيقة عن مكان الاحتجاز، والوقت الذي أ ب لغت فيه السلطات المختصة، ووسائل الاتصال المستخدمة للقيام ب ذلك، والتاريخ الذي مثل فيه المحتجز لأول مرة أمام سلطة قضائية أو سلطة أخرى (مكتب المدعي العام).

وتسجيل بيانات واضحة في ال سجل عن ال فحوص ات الطبية للأشخاص المحرومين من حريتهم، بما في ذلك نوع الرعاية - 27 المقدمة، واسم الطبيب المعني وأي نتائج أو تشخيص ات أجريت أثناء الفحص

وتسجيل بيانات واضحة في ال سجل عن ال شكاوى الواردة ؛ و لزيارات، سواء من أفراد الأسرة أو غيرهم، أو المحامين، أو - 28 أعضاء الهيئات الإشرافية، أو أعضاء سلطة قضائية مختصة ؛ و عن جرد ال أمتعة الشخصية للأشخاص الم حتجز ين

ويتولى رؤساء مراكز الشرطة مسؤول ية تدريب موظفي الشرطة والإشراف عل يهم لضمان ملء ال لسجلات بشكل سليم - 29 واستخدامها بصورة قانونية

الفقرة 252

أعدت إدارة المطبوعات التابعة للشرطة الوطنية ملصقات ومواد دعائية أخرى بخصوص موضوع الأشخاص المحرومين من - 30 حريتهم. وطُ بعت ب اللغتين الرسميتين، ووُ زع ت على جميع مراكز الشرطة في جميع أنحاء البلد

و من أجل دعم عمل الشرطة ، وضع مجلس النواب دليل ا عن حقوق الإنسان ل ضب ا ط الشرطة. ووُ زع ت نسخ من هذا - 31 الكتيب على جميع الضباط وضباط الصف في الشرطة

و اشترك مكتب قائد الشرطة الوطنية ووزارة الداخلية في تنظيم مناسبات ودورات وحلقات عمل وحلقات دراسية مدتها ي وم واحد - 32 بشأن موضوع حقوق الإنسان من حيث صلتها ب مجال إنفاذ القانون

وأبرم مكتب قائد الشرطة الوطنية واللجنة الدولية للصليب الأحمر اتفاقا لتدريب المدربين في مجال حقوق الإنسان. (إلى غاية الآن، - 33 أنهى 87 موظفا لتدريب: 77 ضابطا و10 ضب ا ط صف) وسيُدمج التدريب في مجال حقوق الإنسان في المناهج الدراسية لجميع الدورات المهنية التقنية التي تقدمها معاهد التدريب الملحقه بال معهد العالي لتعليم الشرطة

الفقرة 263

ثمة خطط لصياغة تعميم يطلب من جميع مراكز الشرطة توفير "سجل ل لشكاوى" تدون فيه أسماء الم حتجزين . و من ثم يمكن ل - 34 هؤلاء الأشخاص تقديم شكوى عن نوع المعاملة التي تلقوها في مركز الشرطة و/أو إبلاغ ا لسلطات بها ، إضافة إلى أي نوع آخر من الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان

الفقرة 266

تعززت قوات الشرطة خلال عام 2010 مواصلة تنظيم العديد من الدورات في مجال حقوق الإنسان، وتحديثها على أساس أحكام - 35 القانون الوضعي المحلي ذات الصلة بحقوق الإنسان، وإدراج مواد بشأن احتجاج الأشخاص المحرومين من حريتهم و بشأن استخدام ا

الفقرة 267

تحدد المواد 128-132 من قانون تنظيم الشرطة الوطنية رقم 222/93 مهام كبار الضباط وصلاحيات هم فيما يتعلق ب تنظيم - 36 المرؤوسين من موظفي الشرطة والإشراف عليهم وتفتيشهم ومعاقبتهم ، عند الضرورة، في حالات سوء السلوك الذي يضر ب حسن سير عمل قوات الشرطة ، وذلك بموجب لوائح الشرطة أو بموجب القانون الوضعي المحلي.

الفقرة 268

تُعد إدارة الشؤون الداخلية للشرطة الوطنية الشعبية المكلفة بالتحقيق والإشراف وإبلاغ قائد الشرطة ومديرية ال شرطة القضائية - 37 ب جميع حالات ال سلوك المخالف للقواعد التي تورط فيها مسؤولو الشرطة ، لكي يتسنى تطبيق العقوبات المناسبة في كل حالة على حدة. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأ مكتب قائد الشرطة الوطنية إدارة حقوق الإنسان من أجل ضمان الامتثال الكامل ل موثيق واتفاقات حقوق الإنسان التي وقَّعت و ص ا دقت عليها دولة باراغواي.

الفقرة 269

أنشئت لجنة مشتركة بين الوكالات تتألف من ممثلين عن وزارة الداخلية، ومكتب أمين المظالم، والشرطة الوطنية (إدارة حقوق - 38 الإنسان) ، والأمانة المعنية بشؤون المرأة ، من أجل رصد مراكز الشرطة. وستحقق هذه اللجنة المشتركة في ظروف زنازات الاحتجاز ، ومدى توافر مياه الشرب، وسبل الوصول بشكل منتظم إلى المراحيض ، وتوافر أفرشة وأسرة مناسبة، وذلك لضمان تلبية احتياجات النزلاء الأساسية.

الفقرة 270

وضعت اللجنة المذكورة أعلاه تدابير متعلقة بجميع جوانب معاملة الأشخاص المحتجزين أو المحرومين من حريتهم لمدة تزيد عن - 39 24 ساعة، مع التركيز بصفة خاصة على وضعهم في زنازات الاعتقال، وعلى مرافق المراحيض والغذاء والراحة.

الفقرة 271

يتمثل الإجراء الذي يتبعه ح الي ا موظفو الشرطة من أجل فحص الأشخاص الموقوفين أو المحتجزين بسبب أي اضطراب صحي - 40 قدي ظهر عليهم ابتداء من وقت توقيهم أو احتجازهم ، في إجراء فحص شامل للسجين من طرف أطباء من مركز حالات الطوارئ الطبية أو مستشفى الشرطة (في حالة قيام الشرطة بال إجراءات في العاصمة) أو أطباء من أحد المراكز الصحية (في حالة قيام (الشرطة بال إجراءات في مناطق البلد الداخلية).

الفقرة 272

ينص دليل إجراءات الشرطة صراحة على أن أي امرأة يُلقى عليه القبض أو تُحتجز ينبغي حمايتها وحراستها من قبل مسؤول - 41 ات في الشرطة تفاديا لارتكاب ال مسؤولين الذكور في الشرطة مخالفات إجرائية أو تجاوزات أثناء إلقاء القبض عليه أو احتجازه . والغرض الوحيد من هذه القاعدة هو الحفاظ على سلامة النساء البدنية وغيرها من حقوق الإنسان على النحو المنصوص عليه في القانون.

الفقرة 273

بالتزامن مع إنشاء الشرطة الوطنية في عام 1992، قُبلت النساء في صفوف قوات الشرطة بصفة ضباط وضباط صف. وعلى - 42 غرار ذلك ، أدت الوظائف ، منذ إنشاء الشرطة الحضرية ال متخصصة في عام 2006، مهام الاحتجاز والرصد والحراسة وق من بعمليات تفتيش المعتقلين أو المجرمين وفقا لمعايير المعمول بها.

الفقرة 275

يتلقى موظفو الشرطة تعليمات وافية عن الاتفاقات والقوانين وغيرها من الصكوك التي صدقت عليها حكومة باراغواي والتي - 43 تخص أعمال التعذيب ، أو سوء المعاملة، أو العقوبة القاسية ، أو منع انتهاكات القانون و ال معاقبة عليها . وتقدم الشرطة الوطنية، بدعم من المؤسسات الأخرى، دورات وبرامج تدريبية وحلقات دراسية بشأن حقوق الإنسان لجميع موظفي الشرطة.

الفقرة 276

أسس عدد من الهيئات الحكومية، مثل وحدة المقاضاة المختصة بانتهاكات حقوق الإنسان، ل إجراء عمليات متابعة وتحقيقات سريع - 44 ة ونزيهة في ما يخص جميع ال ادعاءات أو التقارير التي تفيد بأن أحد أفراد قوات الشرطة خرق حكما من أحكام اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو أي قانون ذي صلة. ول لسلطة التشريعية لجنة خاصة لتلقي الشكاوى المتعلقة بأعمال التعذيب وسوء المعاملة أو العقوبة القاسية ورصدها ومتابعتها . وهناك أيضا مجموعات اجتماعية مختلفة مخصصة لمراقبة الحالات التي تنطوي على ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والإبلاغ عنها ومتابعتها .

الفقرة 277

أعدت إدارة المطبوعات التابعة للشرطة الوطنية ملصقات و مواد دعائية أخرى بخصوص موضوع الأشخاص المحرومين من - 45 حريتهم. وطُبعت باللغتين الرسميتين، ووزعت على جميع مراكز الشرطة في جميع أنحاء البلد . كما أُتيحَت معلومات للجُمهور

الفقرة 284

أنشأت وزارة العدل والعمل بمقتضى القرار رقم 218/09 المؤرخ 23 آذار/ مارس 2009 لجنة خاصة لمتابعة ملاحظات وتوصيات - 57 اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وتنفيذها . وتتألف اللجنة من كبار المسؤولين في وزارة العدل والعمل. وقد تحققت، في الموقع، من تعليقات اللجنة الفرعية وقدمت تقريرها إلى وزير العدل والعمل.

ويركز التقرير الذي قدمته هذه اللجنة الخاصة على ثلاثة مجالات رئيسية هي: الفساد، والبنية الأساسية، وحقوق الإنسان. وأجرت - 58 اللجنة عملها الميداني في سجن تاكومبو الوطني وسجن بيدرو خوان كابا ييرو الإقليمي. ومن ثم صاغت استنتاجات واقتراحات تدابير أدرجت في التقرير النهائي للجنة الفرعية لمنع التعذيب.

وفي مجال الفساد، تشمل التدابير المقترحة ما يلي: وضع سياسة لإعادة تنظيم نظام إدارة السجون وهيكل تنظيمي جديد (الهيكل - 59 التنظيمي وكتيب المسؤوليات)؛ وصياغة التوصيفات الوظيفية في نظام السجون؛ وتصميم عملية لاختيار موظفي مصلحة السجون واقتراحها وتنفيذها، وتصميم عملية لترقية موظفي مصلحة السجون واقتراحها وتنفيذها؛ وتصميم خطة لإعادة تنظيم هاتين العمليتين وتنفيذهما؛ ومنع الموظفين من حمل النقود داخل مباني السجن والإشراف على تطبيق الحظر؛ وجعل معظم أفراد السلطات العليا مسؤولين عن رصد توزيع الزنانات والأسرّة من أجل ضمان أن يكون لكل سجين مكان لائق للنوم دون الاضطرار إلى دفع ثمن للحصول عليه.

. ويدعو التقرير أيضا إلى إدخال تحسينات على الحد الأدنى من الظروف المادية ونظم الرعاية الصحية والأدوية والغذاء - 60.

و بدعم من خبراء من الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية وضع نائب وزير العدل وحقوق الإنسان خمس ورقات توجيهية - 61 باعتبارها جزءاً من عملية إصلاح السجون. ويجري حالياً دراسة الإصلاح المقترح بغية الموافقة عليه وتنفيذه. وتتناول هذه الورقات ما يلي: (1) تقديم خدمات استشارية بشأن بناء السجون وتنفيذها؛ (2) توفير الموارد البشرية؛ (3) تدريب الموارد البشرية؛ (4) تقديم المساعدة التقنية لتصميم نظام صحي في السجون؛ (5) تقديم المساعدة التقنية لتصميم نظام للتدخل أو العلاج. ويمكن الاطلاع على الورقات التوجيهية المذكورة أعلاه في مرفق هذه الوثيقة.

الفقرة 286

فيما يخص الموارد البشرية المخصصة لمختلف السجون، من أجل ذكر أن العدد الإجمالي للأشخاص المحرومين من - 62 حريتهم بلغ في 15 آب/ أغسطس 2008 ما عدده 5 893 شخصاً، في حين وصل العدد الإجمالي للموظفين 989 موظفاً (805 موظفين دائمين و184 موظفاً متعاقداً)، أي ما نسبته موظف واحد لكل 6 نزلاء.

وفي تشرين الثاني/ نوفمبر 2009، بلغ عدد الأشخاص المحرومين من حريتهم 6 252 شخصاً، و وصل عدد الموظفين إلى 160 - 63 . 1 موظفاً (937 موظفاً دائماً و223 موظفاً متعاقداً)، أي ما نسبته موظف واحد لكل 5 نزلاء.

الفقرات من 7 8 2 إلى 295

رقم 157/2009) على أحكام متعلقة بالخدمات التي (DGRRH) ينص قرار وزارة العدل والعمل رقم 9 المؤرخ تموز/ يولي 2009 - 64 ينبغي أن يقيّمها أصحاب المهن الطبية وغيرهم من الأخصائيين والمرضى ب مختلف تخصصاتهن، الذين يُعيّنون للعمل في وحدات السجن، وال مرافق الإصلاح للنساء، والمرافق التعليمية للجناة المراهقين، ودور الأطفال التي تخضع لإشراف وزارة العدل والعمل. وينص القرار على زيادة ساعات العمل لمدة أقصاها 40 ساعة في الأسبوع، حسب الحاجة، وتقديم تقارير شهرية عن خدمات الرعاية الصحية التي تقدمها وحدات الواقعة تحت مسؤوليتها .

وتغطي ميزانية وزارة العدل والعمل للفترة 2009-2010 شراء الأدوية على أساس التشخيصات التي أجريت على 65 في المائة - 65 من النزلاء . واستندت تقديرات الميزانية لشراء ال لوازم الطبية للسنة الحالية على بيانات جُمعت في وقت سابق. وتجري حالياً عملية طرح العطاءات، وفقاً لأحكام القانون رقم 2051 بشأن المناقصات العامة.

ونظراً لخطر العدوى داخل السجون، اشتريت الأدوية اللازمة، H1N1 و عندما أعلنت منظمة الصحة العالمية عن وباء الإنفلونزا - 66 لعلاج هذا المرض، ووضعت بروتوكول لوقاية وال علاج ونُفذ بالنسبة للحالات المشتبه فيها. ورغم ذلك، لم تُشخص، في ولم تُسجل بذلك أية وفيات ذات صلة بهذا الفيروس (انظر المرفق 2: وزارة، H1N1 نهاية المطاف، أية حالة من فيروس الإنفلونزا (العدل والعمل).

ووضعت نظام للنهوض بالصحة في سجن تاكومبو الوطني يديره نزلاء مدربون لهذا الغرض. وقدم التدريب إلى 83 نزلياً - 67 سُجلوا في دورة لتنمية القدرات للشخصية شملت الإسعافات الأولية الأساسية وأسس علم النفس. وبدأت المرحلة الأولى من الدورة في نيسان/أبريل وانتهت في 29 تموز/ يولي 2009، وحصل النزلاء الذين شاركوا في التدريب على شهادات إتمام الدورة.

وتعمقت المرحلة الثانية من دورة تنمية القدرات للشخصية التي شملت نزلاء آخرين تم اختيارهم على أساس مواصفاتهم، في - 68 الإسعافات الأولية الأساسية وأسس علم النفس. وانتهت المرحلة الثانية في كانون الأول/ ديسمبر 2009. وفي هدف نظام النهوض بالصحة إلى تعزيز التشخيص المبكر للأمراض، وتشجيع النزلاء على التماس العلاج الطبي، ونقل المعرفة الطبية الأساسية. وسوف يعزز اكتساب هذه المعارف من ثقة السجناء بأنفسهم بعد إكمالهم لمدة عقوبتهم، مما يساهم في إعادة إدماجهم في المجتمع.

وقد صنفت مبادرة آلية التنسيق القطرية في باراغواي للتعامل مع حالات السل بين نزلاء السجون ضمن اقتراحات الفئة 2 - 69 وحصلت على منحة بقيمة 3 900 000 دولار أمريكي من الصندوق العالمي في جولة التاسعة للتمويل. وفي إطار المشروع، يُرصد المرضى المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز رصداً صارماً، لأن أجهزةهم المناعية الضعيفة تزيد من احتمال (إصابتهم بمرض السل (انظر المرفق 2: وزارة العدل والعمل).

الفقرة 296

بعد عام واحد من تولي وزير العدل والعمل الجديد وكبار مساعديه أمر الوزارة ، انتهت بنجاح المرحلة الأولى من بناء وتجهيز - 70 سجن بيدرو خوان كابا ي پرو الإقليمي الجديد الذي بقت أشغاله غير مكتملة لمدة 12 عاماً. وجاء إغلاق ما يطلق عليه، للأسف (فن الدجاج)، الذي كان لمدة طويلة مقراً لسجن أمامباي، لطي صفحة من الإخفاقات في مجال حقوق الإنسان) *gallinero*

وتخطط حكومة باراغواي ل استثمار 2 366 710 950 غواراني في بناء المرحلة الثانية من مرافق السجن بعد أن بدأ العمل في 7 - 71 كانون الأول/ ديسمبر 2009. وتشمل هذه الأعمال بناء م ستوصف، و مطبخ، و مكان لل زيارات ، و مكان للاستقبال، و ورشات عمل ، و الطابق الثاني للجناح باء الذي تبلغ قدرته الاستيعابية 100 شخص، مما يرفع من القدرة الاستيعابية الإجمالية للسجن إلى 380 سجينا.

ويقع ال سجن ال جديد على قطعة أرض تبلغ مساحتها 11 هكتاراً، و ي ضم منشأة مركزية و3 أجنحة و 103 زرنانات تبلغ قدر - 72 . (تها الاستيعابية ح والي 300 نزيل (انظر المرفق 1 : قرص فيديو يظهر نقل النزلاء إلى سجن بيدرو خوان كابا ي پرو

وي فصل السجناء حسب الأقسام والأجنحة. وتوضع النزيلات في الجزء الأمامي للسجن و يُ فصل ن عن النزلاء بواسطة فاصل - 73 مادي. ويوضع المراهق و ن المحروم و ن من حريتهم المحتجزون في سجن بيدرو خوان كابا ي پرو في جناح منفصل عن النزلاء البالغين. والجدير بالإشارة أن المراهقي ن المحتجزين حالياً في هذا السجن سي نقل ان إلى مرفق تعليمي قريب في مدينة كونسيبيون. . ويوفر ال سجن ال جديد ظروف أفضل من حيث المساحة والبنية الأساسية

الفقرة 297

وتفيد وزارة العدل والعمل بأنها استثمرت ما مجموعه 22 176 443 859 غواراني في المرافق التعليمية والسجون، على النحو - 74 التالي:

سجن كونسيبيون الإقليمي 585 346 000

سجن سان بيدرو الإقليمي 250 588 860

سجن امبوسكادا أنتيغوا الإقليمي 461 745 716

سجن فياريكا الإقليمي 223 491 150

سجن العقيد أوفيدو الإقليمي 406 060 350

سجن ميسيون. س الإقليمي 7 483 325 639

سجن إنكارناسيون الإقليمي 649 635 821

سجن سيوداد ديل إستي الإقليمي 99 991 426

المركز التعليمي سيوداد ديل إستي 510 855 570

المرفق الإصلاحية كاسا ديل بوين باستور للنساء 953 738 440

المركز التعليمي فيرجن فاطمة 411 025 841

المركز التربوي إي توغ و ا 267 508 363

المركز التربوي اسبيرانزا 134 722 899

و في عام 2009 ، بلغ إجمالي الاستثمارات في سجن تاكومبو الوطني 2 471 696 834 غواراني ا . وبدأت التحسينات في 1 - 75 أيلول/ سبتمبر 2009. وشملت ال أعمال الخاصة ترميم ال واجهة، و تلميع الأرضيات، وإصلاح سقف المستوصف، و طلاء ا لحمامات، وتركيب تجهيزات المرافق الصحية، وتركيب شبكة المجاري ، وتركيب خزان لل مياه، وتديد الأسلاك الكهربائية في الجدران، وإصلاح أجنحة السجن ، وتركيب لوحة التبادل الهاتفي . و قد اكتملت حتى الآن ما نسبته 35 في المائة من التحسينات، وسيستمر العمل (حتى يتم الانتهاء من ها جميعاً . و قد حُددت م هلة 120 يوم عمل لإكمالها (انظر المرفق 2: وزارة العدل والعمل

وشملت تحسينات البنية الأساسية العامة التي تقع تحت مسؤولية وزارة العدل والعمل توسيع السجون والمؤسسات الإصلاحية و ال - 76 مرافق ال أخرى وصيان تها وتجديدها وتحسين ها ، على النحو المحدد في الوثيقة المقدمة في المرفق 2: وزارة العدل والعمل

الفقرة 299

تبلغ الميزانية المخصصة في السنة المالية 2010، لتوفير وجبات الطعام للأشخاص المحرومين من حريتهم في مختلف سجون البلاد - 77 19 598 948 084 غواراني ا . و يُ قسم هذا المبلغ حسب المرافق ال إصلاحية. ويمكن الاطلاع على مشروع الميزانية في المرفق 2 : وزارة العدل والعمل. و يُ رفق أيضاً ب هذا التقرير وصف للمنتجات الغذائية (لحوم البقر والأطعمة المجففة والأطعمة المعلبة والمنتجات السريعة ا لتلف) التي اقتنتها وزارة العدل والعمل في عام 2009 لمختلف سجون البلاد

الفقرة 301

في 15 آب/ أغسطس 2008 ، وصل العدد الإجمالي للموظفين 989 موظفا (805 موظفين دائمين و184 موظف ام تعاقد ا) ، أي - 78 ما نسبته موظف واحد لكل 6 نزلاء . وفي 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 ارتفع العدد الإجمالي للموظفين إلى 160 1 موظفا (937 (موظفا دائما و 223 موظف ام تعاقد ا) ، أي أن هناك موظف واحد لكل 5 نزلاء (انظر المرفق 2: وزارة العدل والعمل

ويتلقى حاليا جميع الموظفين الذين يعملون في نظام السجون الحد الأدنى الحالي للأجور ك راتب أساس ي ، على الرغم من أن - 79 (بعض المسؤولين يتلقون مكافآت أخرى بالإضافة إلى الحد الأدنى القانوني (انظر المرفق

الفقرة 303

تنص المادة 28 من قانون السجون (رقم 210/70) والقرار رقم 99/2001 على تطبيق العقوبات التأديبية، ويحدد هذا القرار اللوائح - 80 التي تنظم نزلاء السجون والمرافق الإصلاحية في البلاد. ولا تُتخذ التدابير التأديبية إلا عند تقديم الأدلة حسب الإجراء المتبع أثناء المداولات التي تُجرى لتحديد ما إذا كان ينبغي اتخاذ إجراءات تأديبية أم لا ضد الشخص المعني.

: و فيما يتعلق بالتدابير التأديبية ، ينص الفصل الرابع من قانون السجون رقم (210/70) على ما يلي - 81

المادة 28 - تتمثل الإجراءات التأديبية فيما يلي : (أ) توجيه إنذار ؛ (ب) فقدان كلي أو جزئي ل لمزايا القانونية المكتسبة؛ (ج) الحبس " في زنزانة الشخص والحد من وسائل الراحة الإضافية ؛ (د) الحبس الانفرادي لمدة تصل إلى 30 يوما ؛ (هـ) الاحتجاز مع مجموعات تخضع ل معاملة أكثر صرامة ؛ (و) ال نقل إلى مؤسسة من نوع آخر

المادة 29 - يتلقى الأشخاص الخاضع ون للتدابير التأديبية المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (ج) أو (د) أو (هـ) زيارة دورية من " قبل مسؤول كبير في مؤسسة السجن، و قسيس، عند الطلب، وطبيب

المادة 30 - في حالة ارتكاب مخالفة ل أول مرة في مؤسسة السجن، واستناداً إلى ال سلوك السابق للنزيل ، فإن مدير السجن يجوز له " أيضاً، عندما يأمر ب تطبيق التدابير المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (ب) أ و (ج) أو (د) من المادة 28 ، أن ي علق تنفيذها. وإذا ارتكب ال نزيل مخالفة أخرى في غضون الفترة الزمنية التي حددها مدير السجن في كل حالة على حدة، يخضع النزيل لكل من العقاب ال ذي ع لُق تنفيذه ب شروط و ل لعقوبة المناسبة ل لمخالفة ال جديدة

المادة 31- يُحتفظ في كل سجن ب سجل ل لإجراءات التأديبية يكون مجلدا و مرقم ال صفحات ومُوقعا تُدون فيه حسب الترتيب الزمني " .العقوبات المفروضة، وأسباب فرضها، و تطبيقها أو تعليق ها الم شروط

وبالإضافة إلى ذلك، يُدرج سجل ل لعقوبات المفروضة، وأسباب فرضها وتطبيقها في الملفات الشخصية للنزلاء . و في الحالات" المحددة في الفقرات (ج) و(د) و(و) من المادة 28 ، يُبلغ القاضي المسؤول عن القضية

المادة 32 - لا يجوز استخدام القوة البدنية أو تقييد الحركة إلا بعد استنفاد الوسائل الأخرى للسيطرة على النزيل أو النزلاء وعند وجود " تهديد أو عندما يشكل السلوك ، سواء أ كان سلوك فرد أم مجموعة، خطراً محققاً يندرج إلحاق ضرر بالغ ب الأشخاص أو الأشياء. ويجوز استخدامها حصراً بأمر من الشخص الذي يعمل بصفته مديراً لمؤسسة السجن، عندما تدعو الحاجة إلى ذلك

المادة 33 - يقتصر استخدام أسلحة ال خدمة في ا لظروف الاستثنائية التي تعتبر فيها ضرورية لأغراض الوقاية أو عندما يكون هناك " . " خطر محقق على حياة مسؤولين أو نزلاء أو أطراف ثالثة أو على صح تهم أو سلام تهم

ويُرفق بهذه الوثيقة قانون السجون رقم 210/70، والقرار رقم 99/2001 الذي يضع اللوائح ال منظمّة ل نزلاء السجون والمرافق - 82 . الإصلاحية في البلاد، وترفق بها أيضاً هذه اللوائح نفسه ا

الفقرة 305

وقعت الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية ووزارة الشؤون الخارجية ووزارة العدل والعمل على اتفاق تعاون مشترك -83 بين الوكالات بغرض تنفيذ برنامج التنمية الثقافية في مراكز السجون

وسينفذ هذا المشروع على مدى ستة أشهر (من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر 2010)، وسيركز على أربعة مجالات، يمكن -84 الحصول على تفاصيلها في المرفق، وهي: (1) التربية الثقافية؛ (2) الموارد السمعية - البصرية؛ (3) المكتبات؛ (4) العروض الثقافية الحية

ويضم سجن بيدرو خوان كاباييرو الإقليمي الجديد جناحاً للنساء يتسع لاستقبال 25 سجيناً. ويستضيف هذا الجناح حتى الآن -85 سجينتين اثنتين. ويشتمل على مساحة للغسيل تتميز باتساعها وانفصالها عن المرافق التي تؤوي السجناء من الذكور بجدار مزدوج، مما يتيح لنزيلات السجن قضاء بعض الوقت في الخارج كل يوم

الفقرة 306

الأيام المخصصة للزيارات في جميع السجون والمرافق الإصلاحية الخاصة بالنساء هي الثلاثاء، والخميس، والسبت، والأحد -86

وقد أقام سجن تاكومبو الوطني أكشاكاً للهاتف، وهي متصلة بثلاثة خطوط هاتفية ومتاحة لنزلاء السجن -87

الفقرات من 307 إلى 309

أجريت تحقيقات بشأن ادعاءات التعرض للتعذيب وسوء المعاملة. وفي الأشهر الثمانية الأولى من عام 2009، استلمت شكاوى 88 تتعلق بالتعذيب وسوء المعاملة في مراكز التعليم الملحقة بالمديرية العامة المعنية بالمجرمين المراهقين ومراكز السجون.

وقد أُدرجت في الشكاوى المقدمة من الأشخاص الذين يدعون أنهم تعرضوا لسوء المعاملة أسماء الموظفين المناوبين حينها وتاريخ 89 ووقت حدوث التجاوزات المزعومة. وقُدمت هذه الشكاوى إلى السلطات من أجل إجراء تحقيق جنائي بشأنها. ورفعت قائمة الموظفين إلى السلطات العليا من أجل التحقيق فيها وتسليط العقوبات على مستحقيها. ولم يتسن حتى الآن إنهاء التحقيقات الأولية.

وقد شُرع في إجراء عدد من التحقيقات الإدارية في السجون. وقد تسنى الانتهاء من أحد هذه التحقيقات وقُدم تقرير بشأنه إلى لجنة 90 البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. ولا تزال التحقيقات الأخرى قيد المتابعة في وزارة الدولة للخدمة العامة.

وتُزعم المديرية العامة لحقوق الإنسان، التابعة لوزارة العدل والعمل، تقديم دورات تدريبية لموظفي الخدمة العامة المعينين للعمل 91 بالسجون في جميع أنحاء البلد. وستغطي هذه الدورات تحديداً البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء.

الفقرة 310

تُتاح للمرضى في الوقت الحالي أنشطة إعادة التأهيل التالية -92:

العلاج الترفيهي

العلاج المهني

الأنشطة الترفيهية في الأماكن المغلقة

التوظيف الرسمي المدعوم مع إتاحة فرصة العمل تحت الإشراف

المشاركة في أنشطة عمل غير رسمية في المستشفى

وعلى الرغم من تضاعف النسبة المئوية للمرضى المشاركين في هذه الأنشطة بشكل فعلي مقارنة بنسبة 10-15 في المائة التي 93 أوردتها تقرير اللجنة الفرعية، فلا يزال هذا المجال يشكل أحد التحديات، ويمثل ميداناً يتطلب أن تُدخل عليه باستمرار تحسينات تدريجية. ومن المقرر أن يشهد العام الحالي توسع نطاق هذه الأنشطة، ولا سيما المتعلقة منها بالترفيه في الأماكن المغلقة.

وتنص ميزانية عام 2010 على شراء رفوف تخزين مزودة بصناديق فردية لكل المرضى، وسيجرى شراء هذه الرفوف وتركيبها 94 في شهري شباط/فبراير وأذار/مارس 2010.

الفقرة 311

تنص ميزانية عام 2010 على شراء خزانات فردية لكل المرضى، وسيجرى شراء هذه الخزانات وتركيبها في شهري شباط/فبراير 95 وأذار/مارس 2010.

ثانياً - طلبات الحصول على المعلومات

(الفقرة 312أ)

بمقتضى القرار رقم 542 المؤرخ 16 أيلول/سبتمبر 2009، أنشأت الشرطة الوطنية إدارة حقوق الإنسان. وتجري دراسة اللوائح 96 التشغيلية بغية الموافقة عليها، وينص المخطط التنظيمي للإدارة على إنشاء قسم للتخطيط والعمليات والتقييم. وستتضمن وظائف هذا القسم فحص وتقييم البنية الأساسية للزرنانات الموجودة في مراكز الشرطة والاضطلاع بعمليات التفتيش في الحالات التي تصدر فيها المحاكم أوامر بالإخلاء.

وتتحقق الشرطة الوطنية، من خلال دائرة الشؤون الداخلية، في الحوادث التي تنطوي على أي سلوك سيء وغير مشروع يصدر عن 97 موظفي الشرطة، بما في ذلك كل ال حوادث ذات الصلة بأعمال التعذيب أو المعاملة القاسية أو العقوبات التي يتعرض لها المدنيون.

وبمجرد أن تنهي دائرة الشؤون الداخلية جميع التحقيقات التي تجريها، فإنها سوف تقدم تقريراً مفصلاً عن النتائج التي 98 توصلت إليها إلى مكتب القائد العام للشرطة. ومن ثم سيرفق المكتب، استناداً إلى تحليله لهذا التقرير، ما إذا كانت الحالات تنطوي على مبرر يستدعي إحالتها إلى مديرية قضاء الشرطة لاتخاذ إجراءات تأديبية ضد أي فرد من أفراد الشرطة المتورطين في أعمال التعذيب أو المعاملة القاسية وفقاً للوائح وقانون تنظيم الشرطة الوطنية. وتندرج التدابير التأديبية التي تتخذها مديرية عدالة الشرطة ضد أفراد الشرطة في إطار العقوبات التي تصدرها المحاكم العادية في حالة فتح تحقيق جنائي و/أو قضائي.

(الفقرة 312ب)

فيما يتعلق بهذه النقطة، أبلغ مكتب المحامي العام أنه طلب، في ميزانية عام 2010، زيادة عدد محامي الدفاع، ورفع الأجور، 99 وتخصيص اعتماد أكبر لتغطية تكاليف التمثيل القانوني، وزيادة عدد المركبات، وإدخال تحسينات هيكلية، وزيادة الأثاث، وتخصيص قسائم وقود لتغطية نفقات سفر محامي المساعدة القضائية، وزيادة عدد الموظفين. ولم يكن من الممكن، حتى الآن، الحصول على هذه الزيادات.

: في جمهورية باراغواي، كُرس الحق في الحصول على المساعدة القانونية في الصكوك التالية -100

(أ) المادة 12 () ، والمادة 17 () من الدستور ؛

(ب) المادة 6 من قانون الإجراءات الجنائية (القانون رقم 1286/98)

ومن ثم فالحق في الحصول على محام هو حق مضمون منذ لحظة التوقيف، وقد يؤدي عدم احترام هذا الحق إلى بطلان-101 الإجراءات.

وقد أبلغ مكتب المحامي العام المديرية المذكورة، وفقاً لمحاضر المحاكمات التي أجريت عام 2007 في جميع أنحاء البلد، بتولي-102 مكاتب المحامين العاملين المعنية بالمسائل الجنائية معالجة 26 615 قضية. واضطلعت هذه المكاتب في عام 2008 بمعالجة 26 556 قضية.

وتسنت معالجة 27 654 قضية من 1 كانون الثاني/يناير إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2009. وبلغ عدد محامي الدفاع المكلفين-103 بالمسائل الجنائية، بمن فيهم المحامون المثبتون والمعينون على حد سواء، 51 محامياً.

في عام 2008، بلغ عدد محامي الدفاع المكلفين بالإجراءات الجنائية 18 محامياً، بمن فيهم المحامون المثبتون والمعينون على حد سواء.

في عام 2009، عُين محاميان من محامي الدفاع. وبلغ مجموع المحامين العاملين المعينين في جميع أنحاء البلد 192 محامياً؛ وألحق 94 محامياً من هؤلاء بمكتب المحامي العام للتكفل بالإجراءات الجنائية وعمل 10 منهم كمحامين عامين في إجراءات جنائية تشمل أحداثاً. ويوجد حالياً 41 منصباً شاغراً.

() وفيما يتعلق بعام 2010، فقد بلغ عدد الوظائف المطلوب تخصيصها للمحامين العاملين 56 وظيفة جديدة.

وقدم مكتب المحامي العام إلى الكونغرس مشروع قانون يتضمن 99 مادة تحدد طبيعة المكتب وموقعه ومهمته. ويكرس مشروع-104 القانون أيضاً استقلال المكتب واكتفائه ذاتياً ويعين نطاق مسؤوليته. كما يضع مبادئ محددة تحكم الدفاع العام، مثل تحديد الأولويات، ووحدة العمليات، والنظر، على سبيل الأولوية، إلى مصالح الشخص الذي تجري مساعدته، والسرية، والتدخل التكميلي، والاضطلاع بالاختصاص التبعي، وتقديم الخدمات مجاناً. وتنص المادة 11 من مشروع هذا القانون على ما يلي: "يلتزم الموظفون الملحوقون بمكتب المحامي العام، دون تمييز هرمي، أثناء أدائهم لمهامهم بمبادئ المرونة والتخصص والعمل الجماعي والمسؤولية الشخصية فيما يتعلق بالإجراءات، ويتقاسمون المسؤولية فيما يتعلق بنتائج إدارة المكتب الذي أُلحقوا به، وذلك من أجل تحسين مستوى الكفاءة" () . وقد قُدم مشروع هذا القانون إلى مجلس الشيوخ منذ ثلاث سنوات، وسحب في وقت لاحق ليقدّم إلى مجلس النواب. وقد وردت بالفعل توصيات بشأن مشروع هذا القانون من اللجان المعنية بجوانب التشريع وحقوق الإنسان والدستور والعدالة والعمل. (تلحق نسخة من مشروع القرار بالمرفق 4: مكتب المحامي العام).

وفي عام 2007، حُصص لمكتب المحامي العام، بمقتضى القانون رقم 3140، مبلغ 27 973 717 088 غوارانيا من الميزانية-105 العامة للمحكمة العليا. وفي السنة المالية 2008، خصصت المحكمة العليا، بمقتضى القانون رقم 3409، مبلغ 32 352 785 948 غوارانيا () لمكتب المحامي العام. وفي عام 2009، حُصص للمكتب مبلغ 42 561 853 204 غوارانيا.

عمل مكتب المحامي العام بقوله: "من الجدير أن يُشار إلى أن (CODEHUPY) وأبرز تقرير منسق حقوق الإنسان في باراغواي-106 مكتب المحامي العام يمثل، باعتباره شعبة من شعب السلطة القضائية، أمل نظام العدالة. وهناك الكثير من الأشخاص الذي نذروا أنفسهم من أجل نجاحه... () ويُلفت الانتباه بوجه خاص إلى العمل الذي يضطلع به المحامي العام الأول ونائب المحامي العام المكلف بالمسائل الجنائية .

(ج) الفقرة 312

يتمثل الدور الرئيسي المخول بموجب الدستور لمكتب المدعي العام في تحريك الدعوى العمومية في المسائل الجنائية. وتمثل هذه-107 المؤسسة المجتمع أمام الهيئات القضائية التابعة للدولة () . وهو يضطلع بالواجبات التالية:

كفالة احترام الحقوق والضمانات الدستورية

تحريك الدعوى العمومية في المسائل الجنائية للدفاع عن الإرث العام والاجتماعي والبيئة وغيرها من المصالح الواسعة النطاق، بالإضافة إلى حقوق الشعوب الأصلية

مباشرة الإجراءات الجنائية في القضايا التي لا يُشترط فيها من الطرف المعني تقديم طلب لتنفيذ هذه الإجراءات أو مواصلتها، دون المساس بالقضايا التي ينظر فيها القاضي أو المحكمة بحكم وظيفتهما، على النحو الذي يحدده القانون.

جمع المعلومات من الموظفين العموميين حتى يتمكن من أداء واجباته على أحسن وجه

() الاضطلاع بأية واجبات أو صلاحيات يحددها القانون

وأنشأ مكتب المدعي العام، تماشياً مع سياسته المؤسساتية الرامية إلى احترام حقوق الإنسان وحمايتها، مديرية حقوق الإنسان كشعبة-108 من الشعب التابعة له. ويتمثل الهدف العام لهذه المديرية في تناول مسائل حقوق الإنسان في القضايا أو الأوضاع التي تندرج في نطاق سلطة مكتب المدعي العام، سواء أتعلمت بخطر محقق أم بانتهاك فعلي لهذه الحقوق من جانب موظفين عموميين أو أشخاص آخرين يعملون بالتنسيق معهم، وبذل جهود وقائية في هذا الصدد () . وتشمل واجبات المديرية تمثيل المؤسسة في مجال حقوق الإنسان على المستويين الوطني والدولي حينما يخول لها النائب العام، أو نائب المدعي العام المعين، حسب الاقتضاء، لهذه الصلاحية، ومعالجة استفسارات المسؤولين فيما يصل بالقضايا التي تتضمن حقوق الإنسان .

وعلى الرغم مما تقدم، فقد طلبت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب معلومات عن الكيفية التي يؤدي بها مكتب المدعي العام وظائفه -109 الإشرافية فيما يتعلق بمراكز الشرطة والسجون. ومن الجدير بالذكر أن مكتب المدعي العام لا يؤدي زيارات دورية لمراكز الشرطة والسجون باعتبارها إجراءً وقائياً. بل هو يعمل، بدلاً من ذلك، على تحريك الإجراءات الجنائية، سواء أكان ذلك بناءً على طلب من الضحية أم بمبادرة خاصة منه، في القضايا التي تتضمن جرائم مستوجبة للعقوبة والتي يحصل بشأنها على إخطار رسمي يبلغه بوقوع جريمة. وهذا يعني أنه يتدخل عند اطلاعه على المزاعم التي تفيد بحدوث فعل مستوجب للعقوبة، أو تدعي أن هذا الفعل على وشك الوقوع، بما في ذلك الأفعال المستوجبة للعقوبة والمتضمنة لانتهاكات لحقوق الإنسان. وهو يمتلك وحدات مقاضاة متخصصة تتولى مسؤولية التحقيق في الأفعال التي تعرض عليه.

وفيما يتعلق بتفتيش السجون ومراكز الشرطة والإشراف عليها، باعتبار أن هذين الإجراءين يشكلان جزءاً من سياسة باراغواي -110 لمنع ارتكاب الأفعال المستوجبة للعقوبة والمنتهكة لحقوق الإنسان، فقد أنشأت دولة باراغواي، بمقتضى دستورها، منصب أمين المظالم، والذي يعرف بأنه "مفوض برلماني تتمثل وظائفه في ضمان حقوق الإنسان، وتوجيه ال دعاوى أو التقارير الواردة من عامة الناس وحماية مصالح المجتمع. وفي جميع الظروف، لا يضطلع أمين المظالم بأداء وظائف قضائية أو تنفيذية" () . وتتمثل واجبات أمين المظالم فيما يلي :

تلقي التقارير والشكاوى والدعاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وغيرها من الأفعال المماثلة والتحقيق فيها على النحو الذي يحدده (1) الدستور والقانون؛

طلب المعلومات اللازمة لأداء الواجبات المنوطة به على نحو فعال، من السلطات على مختلف المستويات، بما في ذلك الشرطة (2) وقوات الأمن. ويكتسي توفير المعلومات المطلوبة طابعاً إلزامياً. ويحق له الوصول إلى الأماكن التي ارتكبت فيها هذه الأفعال. ويجوز لأمين المظالم أيضاً أن يتصرف بمبادرة خاصة منه؛

فرض الرقابة علناً على الأفعال أو التصرفات التي تتعارض مع مبادئ حقوق الإنسان؛ (3)

إبلاغ غرفتي الكونغرس سنوياً بالأنشطة التي يضطلع بها؛ (4)

تجميع وإصدار تقارير بشأن جوانب حقوق الإنسان التي يرى أنها تتطلب اهتماماً فورياً من الجمهور؛ (5)

الاضطلاع بأية وظائف وصلاحيات أخرى يحددها القانون (6).

وأنشأت دولة باراغواي أيضاً منصب قاضي التنفيذ. ووفقاً لقانون الإجراءات الجنائية الصادر في عام 1998، يضطلع قضاة التنفيذ -111 بجملته واجبات من بينها ما يلي:

رصد الامتثال لنظام السجون ومدى احترام الأهداف الدستورية المتوخاة من العقوبة؛ واتخاذ الترتيبات اللازمة لتفتيش السجون مع (1) احتمال استدعاء السجناء أو موظفي دائرة السجون للمثول أمامهم لأغراض الرقابة والرصد؛

قبل الإفراج عن أحد السجناء، تسعى السلطة المعنية، قدر الإمكان، إلى حل كل مشكلة تعترض السجن مباشرة بعد إطلاق سراحه؛ (2)

العمل مع الهيئات المسؤولة عن تقديم المساعدة للسجناء قبل وبعد الإفراج عنهم من أجل ضمان قدرتها على تزويد السجناء بالمساعدة (3) . () والدعم الملازمين

وباختصار، فمكتب المدعي العام يمتلك السلطة القانونية والدستورية التي تخوله متابعة ما يطلع عليه من أفعال مستوجبة للعقوبة -112 بموجب قانون العقوبات والتحقيق فيها.

ويمتلك المكتب وحدات مقاضاة متخصصة في مجالات محددة ويعمل مع مساعدين قضائيين آخرين، وذلك من أجل أن يتمكن من -113 أداء واجباته.

ومع ذلك، فالأهداف المحددة التي طلبت للجنة الفرعية تقديم معلومات بشأنها هي أهداف تتسم بطبيعة حمائية وتندرج ضمن -114 الصلاحيات القانونية المخولة لأمين المظالم وقضاة التنفيذ الملحقين بالسلطة القضائية.

(الفقرة 312د)

فيما يتعلق بالفقرة 149، نود أن نشير إلى أنه قد تسنى في عام 2009 تجديد جميع السجون. ومن الجدير في هذا الصدد الإشارة إلى -115 الباحة الرئيسية) في سجن) *cuadrilátero* الجناح السفلي القديم)، والجناح دال والقسم) *ex sótano* التحسينات التي أدخلت على جناح تاكومبو الوطني. وورد في هذا التقرير وصف لهذه التحسينات.

(الفقرة 312هـ)

وُضع في سجن تاكومبو الوطني نظام للنهوض بالصحة يديره سجناء م دربون لهذا الغرض. وقُدّم التدريب إلى 83 سجيناً التحقوا -116 بدورة لتنمية القدرات الشخصية شملت الإسعافات الأولية الأساسية وأسس علم النفس. وبدأت المرحلة الأولى من هذه الدورة في نيسان/أبريل وانتهت في 29 تموز/يوليه 2009. وحصل السجناء الذين شاركوا فيها على شهادات إتمام الدورة.

وتعمقت المرحلة الثانية من دورة تنمية القدرات الشخصية، التي شملت سجناء آخرين اختيروا على أساس مواصفاتهم، في -117 الإسعافات الأولية الأساسية وأسس علم النفس. وانتهت المرحلة الثانية في كانون الأول/ديسمبر 2009. ويهدف نظام النهوض بالصحة إلى تعزيز التشخيص المبكر للأمراض، وتشجيع السجناء على التماس العلاج الطبي ونقل المعرفة الطبية الأساسية. وسوف يعزز اكتساب هذه المعارف في الواقع من ثقة السجناء بأنفسهم بعد إكمالهم لمدة عقوبتهم، مما يسهل إعادة إدماجهم في المجتمع.

وقد صنفت مبادرة آلية التنسيق القطرية لباراغواي في مجال التعامل مع حالات السل بين نزلاء السجون ضمن اقتراحات الفئة 2-118 وحصلت من الصندوق العالمي في جولته التاسعة للتمويل على منحة مقدارها 3 900 000 دولار أمريكي. وي قضي المشروع برصد المرضى المصابين ب فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز رسداً صارماً لأن أجهزتهم المناعية الضعيفة تزيد من احتمال إصابتهم (بمرض السل (انظر المرفق 2: وزارة العدل والعمل

(الفقرة 312و)

أغلق جناح الحبس الاحتياطي في سجن تاكومبو الوطني، المعروف باسم "الكاتراز" من أجل استكمال عمليات تجديده. وتسنى 119- تجهيزه وإدخال تحسينات هيكلية عليه في فترة دامت عدة أسابيع، وشمل ذلك تحسين حالة الحمامات، وتركيب نوافذ كبيرة، وتوفير التهوية المناسبة والمرتبات والوسائد وال أعطية . ونتيجة لذلك فقد أصبحت الزنانات مجهزة الآن تجهيزاً مناسباً لتستخدم للحبس (الانفرادي (انظر المرفق 2: وزارة العدل والعمل

(الفقرة 312ز)

تبلغ الميزانية المخصصة في السنة المالية 2010 لتوفير وجبات الطعام للأشخاص المحرومين من حريتهم في مختلف سجون البلاد -120 ما مجموعه 19 598 948 084 غوارانيا . ويقسم هذا المبلغ حسب المرافق الإصلاحية. ويمكن الاطلاع على مشروع الميزانية المتعلقة بذلك في المرفق 2: وزارة العدل والعمل

وأرفق أيضاً ب هذا التقرير وصف للمنتجات الغذائية (لحوم البقر ، والأطعمة المجففة، والأطعمة المعلبة والمنتجات سريعة ال -121 تلف) التي اشترتها وزارة العدل والعمل في عام 2009 لسجون مختلفة في البلاد

ثانياً - نسخ أحييت إلى اللجنة الفرعية

(الفقرة 313أ)

يعرض الموجز التالي تلخيصاً لما قدم لمحكمة العدل العليا بشأن الأنشطة التي اضطلعت بها وحدة مراقبة السجون -122:

(أ) المشاكل الرئيسية التي حددت عقب الزيارات التي أجريت لمختلف السجون والمرافق الإصلاحية في البلاد ، هي على النحو التالي:

يمثل العدد الكبير للمحاكمات مشكلة مطروحة. وتنتظر الوحدة في القضايا بناءً على طلب من السجناء، وترصد المحاكمات، وت دعم الجهود التي يبذلها المحامي العام لضمان مباشرة الإجراءات القضائية في أسرع وقت ممكن، وفقاً لقانون الإجراءات الجنائية. ومن الضروري أن يقدم مكتب المحامي العام المساعدة للسجناء الذين يثبتون عدم قدرتهم على الاستعانة بمحامٍ

ولا يتوفر في السجون إلا عدد قليل من فرص العمل، ولا يُقدم ما يكفي من التدريب المهني. وتتنشأ أوجه القصور هذه عن عدم وجود سياسات للسجون تهدف إلى ضمان إعادة إدماج السجناء في القوة العاملة، ومن قلة الاهتمام الذي يبديه القطاع الخاص للاستثمار في مجال تشغيل السجناء

ومن ثم فقد رأت وحدة المراقبة أنه من الملائم العمل في شراكة مع البرلمان، من خلال المكتب التشريعي للنايب ديونيزيو أورتيغا، بخصوص مبادرات تكثيف درجة عالية من الأهمية. وتتعلق المبادرة الأولى بتقديم مشروع قانون يرمي إلى تعزيز عمالة الأفراد الذين خالفوا القانون وأتموا مدة عقوبتهم. ويقترح مشروع القانون تقديم حوافز ضريبية للشركات التي توظف سجناء سابقين

أما النشاط الآخر الذي تسنى الاضطلاع به بنجاح على مدى العام الماضي فهو معرض الحرية ، وهو معرض لمنتجات الحرف اليدوية التي صنعها نزلاء سجون تاكومبو، وإسبيرانزا، وبوين باستور . وقد أطلق هذا المعرض بمبادرة مباشرة من عدد من السجناء، وبفضل تعاون محكمة تنفيذ الأحكام الجنائية في أسونسيون ، وهي الهيئة التي يرأسها السيد إزاسيو كوفاس

(ب) بناء على مبادرة من مكتب نائب وزير العدل وحقوق الإنسان، أنشئت لجنة مشتركة بين الوكالات لمعاينة القوائم الأولية) للمرشحين الذين قد يستفيدون من العفو ، والإشراف عليها ومراقبتها ودراستها. ووحدة الإشراف على السجون هي إحدى الجهات الممثلة في هذه اللجنة . وتهدف عملية الفرز هذه، وهي العملية التي تتطلب إجراء دراسة شاملة ومستفيضة للتقييمات السلوكية والسجلات المتعلقة بالسجين قبل تقديم القائمة إلى المحكمة العليا، ضمان الامتثال الصارم لشروط والمتطلبات التي ينص عليها الدستور والتشريعات المعمول بها . وقد تسنت زيارة كل السجون في باراغواي من أجل التأكد من صحة التفاصيل الواردة في ملف كل سجين أنهى ما لا يقل عن نصف مدة عقوبته، والتحقق من ملف سوابقه العدلية وأية تقارير تتعلق بحسن أو سوء سلوكه. واضطلع أيضاً فريق من علماء النفس المتطوعين، وجميعهم من أساتذة العاملين في إحدى الجامعات الخاصة، بمقابلة كل سجين، وقدموا تقريراً مكتوباً إلى اللجنة بشأن حالته النفسية وال دعم الأسري الذي قد يتاح له عند إعادة إدماجه في المجتمع . واستغرقت عملية تجميع البيانات والتقارير ثلاثة أسابيع

وبعد الانتهاء من أداء جميع هذه الزيارات في أسونسيون وبقية أنحاء البلاد ، وضع تقييم نهائي يتناول ملف كل سجين ووضع القانوني، وأعدت قائمة نهائية بأسماء السجناء المؤهلين للاستفادة من عفو رئاسي. وقدمت القائمة النهائية التي أعدتها وفحصتها اللجنة إلى وزارة العدل والعمل التي أحالتها بدورها إلى رئيس القضاة في المحكمة العليا بغرض تقييمها

(ج) ووحدة الإشراف على السجون هي أحد أعضاء اللجنة المشتركة بين الوكالات ، وهي الجهة المكلفة بأداء الزيارات وإجراءات الرصد المتعلقة بالمراهقين المحرومين من الحرية . وقد زار أعضاء اللجنة في شهري آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر 2009 مراكز التعليم التي تشرف عليها دائرة توفير الرعاية الاجتماعية للمجرمين المراهقين ولشعب الأحداث في السجون الإقليمية بغية مراقبة ومعاينة الأوضاع في تلك المراكز وظروف عيش الشباب المحرومين من حريتهم في جميع أنحاء الدولة

وقد أعدت اللجنة بناءً على تلك الزيارات تقريراً يتضمن معلومات بشأن المسائل التالية : الحقوق والمحاكمة العادلة وفق الأصول

المرعية (إجراءات الشرطة، والوصول إلى القضاء، والاتصال بالقضاة والمحامين والمدعين العامين)، والشواغل المادية (الغذاء، والإضاءة، والتهوية، والنظافة الشخصية، والصرف الصحي، والملبس، وفرش النوم، والاكتظاظ، والمعايير العامة للسكن) ، و المعاملة (التعذيب وسوء المعاملة لدى التوقيف، والتعذيب وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز، واستخدام الحبس الانفرادي، والمراقبة والتدابير الأمنية، واستخدام القوة)، والخدمات الطبية (الحصول على الرعاية الطبية، وتوفير الرعاية الصحية للسجناء الذين يعانون من اضطرابات نفسية، والعلاج من الأمراض المعدية، والعاملون في القطاع الطبي)، والتعليم والتدريب والخدمات الترفيهية (برامج التعليم النظامي داخل المراكز، والتدريب المهني والتدريب على المهارات وألبرامج التدريب المهنية)، والأنشطة والصلوات مع العالم الخارجي (برامج التعليم أو فترات التدريب، وممارسة الرياضة في الهواء الطلق، والأنشطة الترفيهية، والدين، والأنشطة الإبداعية (داخل المجتمع).

(الفقرة 313ب)

عند النظر في هذه المسألة، في ضوء المبادئ التوجيهية التي اعتمدها المحكمة العليا لتوفير ضمانات المحاكمة العادلة، فإنه ينبغي-123 مراعاة ما يلي: أولاً، تتضمن التشريعات ذات الصلة أحكاماً محددة بشأن المسائل المشار إليها في التقرير، وتقع مسؤولية التطبيق الصحيح لهذه التعليمات على عاتق المحكمة وحدها؛ ثانياً، تكرر المحكمة العليا، أثناء جلساتها العامة، المبادئ التوجيهية وتضع ال قواعد من خلال إصدار اتفاقات، من قبيل ما يلي:

(أ) أنشأ الاتفاق رقم 154 المؤرخ 21 شباط/فبراير 2000 نظاماً للتعامل مع الحالات الطارئة بحيث يجري بموجبه استدعاء قاضي (ي المحكمة الجنائية في جميع الأوقات من أجل ضمان احترام الحقوق الدستورية والقواعد الإجرائية المعتمدة لحماية المتهم).

(ب) أقرت المحكمة العليا بموجب الاتفاق رقم 222 المؤرخ 5 تموز/يوليه 2001، المبادئ التوجيهية الإجرائية ل تنفيذ نظام العدالة الجنائية المتعلقة بإشراف على الحقوق والضمانات المكرسة في مجال نظام السجن بموجب الدساتير والقانون الدولي والقانون العام لصالح المدانين أو المتهمين بارتكاب جرائم. وتتص هذه المبادئ التوجيهية على وجوب مراعاة الحق في الكرامة الإنسانية، ومبادئ (المساواة في المعاملة، والإسراع بتنفيذ الإجراءات في جميع الأوقات.

وفيما يتعلق بالحق الدستوري في المثول أمام المحكمة، فإن الغرفة الجنائية في المحكمة العليا تمر حالياً بوضع سياسي غير عادي، حيث فقدت أحد أعضائها، وهو الدكتور ويلدو ريانزي، ولم يُعين بديلاً له. ومن المتعين أن يصدر قرار الاستخلاف عن فروع أخرى في الحكومة. ويمكن أن يتسبب هذا الوضع في بطء وتيرة معالجة طلبات المثول أمام المحكمة، على الرغم من أن الغرفة الجنائية تبذل قصارى جهدها لتفادي ذلك. وقد تلقت الغرفة الجنائية في المحكمة العليا حتى هذه اللحظة من العام الجاري 71 التماساً للمثول أمام القضاء، وأصدرت أحكاماً بشأنها في أسرع الأجل.

وفيما يتعلق بتوجيهات المحكمة العليا بشأن هذه المسألة، فمن الجدير بالإشارة أن المحكمة العليا تعقد بصفة منتظمة حلقات عمل-125 تدريبية للقضاة وقضاة المحاكم الجزئية بغية توحيد المعايير المستخدمة لأغراض التطبيق الصحيح للقواعد الإجرائية الرامية إلى حماية المتهم.

وقد أصدرت المحكمة العليا القرار رقم 298/05 الذي تنص المادة 2 منه على وجوب مشاركة جميع موظفي المحاكم والإدارات في-126 الدورات التي يُستدعون إليها.

وبالإضافة إلى الأنشطة الرامية إلى تحسين مستوى التدريب، فإن المادتين 28 و34 من الفصل الرابع من مدونة سلوك الجهاز-127 القضائي في باراغواي تغطيان مجال المعرفة والتدريب.

وتنص المادة 28 من هذا الفصل على ما يلي: "تستند الحاجة إلى المعرفة والتدريب المتواصل إلى حق المتهم والمجتمع ككل في أن-128 تتاح لهما خدمة ذات جودة عالية في مجال إقامة العدل".

وقد اتخذت المحكمة العليا الإجراءات التالية في هذا المجال من خلال دوائرها المختلفة-129:

(أ) أجرت مديرية حقوق الإنسان التابعة للمحكمة دورات تدريبية متنوعة لكل من القضاة وموظفي المحاكم من مختلف الدوائر القضائية) الموجودة في البلاد. ووفّر التدريب في الفترة بين 2006 () و2009 بشأن المواضيع التالية: حقوق الشعوب الأصلية وحقوق الإنسان، وتجريم استخدام الأطفال والمراهقين في المواد الإباحية؛ والعنف المنزلي والجنساني والصحة العقلية وحقوق الإنسان، ومنع الاتجار بالأشخاص والعمل القسري مع التركيز على مسائل حقوق الإنسان، وإمكانية الوصول إلى القضاء، والعنف المنزلي والجنساني. وقد استضافت باراغواي أيضاً حلقات دراسية دولية، مثل الحلقة الدراسية الدولية بشأن نظام العدالة وحقوق الإنسان للمرأة، واجتماع أمريكا اللاتينية الثالث للحكومات المحلية في أقاليم الشعوب الأصلية. وقد حررت مديرية حقوق الإنسان ونشرت مواد دراسية بشأن حقوق الشعوب وحقوق الإنسان في باراغواي، وذلك بالتعاون مع ممثلين عن هيئة التنسيق المعنية بتقرير المصير للشعوب الأصلية (CAPI) والشعوب وحقوق الإنسان في باراغواي، وخبراء مستقلين في إطار التنسيق مع المحكمة العليا؛

مسؤولية تدريب القضاة في جميع المحاكم والدوائر القضائية المنتشرة في كامل (CIEJ) (ب) يتولى المركز الدولي للدراسات القضائية) أنحاء البلاد. وقد عقد في عام 2007 حلقات عمل بشأن التدابير الوقائية الشخصية ودورة دراسية في إطار حلقة عمل بشأن الاحتجاز السابق للمحاكمة في أسونسيون وأماكن أخرى من البلاد. كما نظم في عام 2008 أكثر من 45 تدريباً لمدة يوم واحد ودورات ل تجديد المعلومات تناولت القضايا التي تشمل الأطفال والمراهقين، وأوجه الاستدلال القضائي، التعديلات على قانون العقوبات () ؛

وسيقدم المركز الدولي للدراسات القضائية، بدعم من مديرية حقوق الإنسان، تدريباً يتناول موضوع الصحة العقلية وحقوق الإنسان كجزء بشأن التدابير الوقائية المتخذة داخل مستشفى (IACHR) من عملية تنفيذ التوصيات التي وضعتها لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان الطب النفسي العصبي. ويزم مع المركز أيضاً تقديم تدريب بشأن المواضيع التي تتضمن حقوق الأطفال والمراهقين في إطار التوصيات التي وضعتها لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بشأن قضية () ؛

(ج) وأنشئ في عام 2007 متحف العدالة والموقع الجديد لمركز الوثائق والأرشيف المتعلقة بالدفاع عن حقوق الإنسان - والمعروف باسم المنشأ في عام 1993، وقد دعا هذا المشروع إلى نقل مركز (CONMEMORIA) أرشيف الرعب - كجزء من مشروع كونيموريا

الوثائق والأرشيف المتعلق بالدفاع عن حقوق الإنسان إلى موقع جديد وتعزيز هذا المركز والأرشيف. ويمكن الغرض الذي أقيم من أجله المتحف في تعزيز واستعادة الذاكرة التاريخية للأمة خلال فترة الديكتاتورية، مع التركيز على حقوق الإنسان وعلى النضال الذي خاضته أجيال من الباراغوايين من أجل ضمان أعمال هذه الحقوق واحترامها. وهو يشكل أيضاً فضاءً تعليمياً وثقافياً () ؛

ويتلقى متحف العدالة الكثير من الطلبات التي تلتزم الحصول على بيانات المحاكمات فيما يتعلق بقضايا التعذيب، أو انتهاك حرمة المراسلات، أو التحقيقات التي أجريت في فترة الديكتاتورية؛ وتلقى المتحف في عام 2009 ما مجموعه 153 طلباً. وتلقى أيضاً زيارات من مجموعة من طلاب المرحلة الثانوية، و12 مجموعة من طلاب الجامعات، و5 مجموعات من المؤسسات الأجنبية، ومجموعة واحدة من إدارة الشرطة، و6 مجموعات أخرى، بحيث بلغ معدل الزائرين 30 شخصاً في كل مجموعة وطنية و12 شخصاً في كل مجموعة دولية. وفيما يتعلق بالأنشطة الثقافية التي اضطلع بها المتحف في عام 2009، فقد تسنى نشر كتب على غرار كتابي "Tortura, Represión y Constitución" و "Relatos de Torturas" وحوار "، فقد تسنى نشر كتب على غرار كتابي وعرض وثائق، وعقد مؤتمرات وحلقات دراسية وتنظيم أفرقة نقاش وحوار "، "Relatos de Torturas" و "Tortura, Represión y Constitución" و عرض وثائق، وعقد مؤتمرات وحلقات دراسية وتنظيم أفرقة نقاش وحوار "، فقد تسنى نشر كتب على غرار كتابي موجهة للطلاب. كما عملت إدارة متحف العدالة على إعداد أنشطة وتقديم عروض شتى من أجل إنكاء الوعي بالمسائل التي تتضمن حقوق الإنسان ونشرها واستعادة الذاكرة التاريخية المتعلقة بها () ؛

(د) يعمل مكتب الشؤون الدولية على تشجيع التدريب في الخارج للقضاة وموظفي المحاكم من خلال المنح الدراسية التي تقدمها الوكالة) ويضطلع هذا المكتب بمسؤولية اختيار مجالات التركيز المواضيعية للتدريب أو (AECID) الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية تقديم طلبات الالتحاق ببرامج التدريب نيابة عن المرشحين المحتملين وتقديم الدعم المؤسسي اللازم لاتخاذ الترتيبات الضرورية؛

(هـ) تضطلع مديرية الموارد البشرية بمسؤولية تدريب الموظفين من جميع الإدارات التابعة للسلطة القضائية. وقد أُتيح للموظفين عدد من الدورات التدريبية في مختلف المجالات، مثل حلقة العمل التي شكلت جزءاً من برنامج يرمي إلى تحسين أداء المحاكم، وتعزيز الشفافية والوصول إلى المعلومات، واجتماعات المائدة المستديرة الأولى والثانية للحوار، وبناء توافق الآراء بشأن الإطار التشريعي الجديد للخدمة المدنية () .

إجراءات أخرى نفذها الجهاز القضائي لمراقبة السجون داخل البلد والإشراف على فيها

في ظل سلطة الجهاز القضائي على نظام السجون، يؤدي قضاة المحكمة العليا زيارات ل سجون في دوائرهم القضائية المعنية في 130 إطار الدور الذي يضطلعون به كمشرفين على السجون. وقد نظمت المحكمة العليا أحداثاً خاصة للمساعدة في الرد على أسئلة السجناء وشواغلهم وتوجيهها، وإطلاعهم على الوضع الذي آلت إليه قضاياهم. وفي عام 2007، أجريت 13 زيارة لسجون مختلفة في البلاد، () ونُظمت 8 أحداث خاصة في عام 2008 .

ووفقاً للاتفاقية رقم 222، فإن القانون يخول لمحاكم تنفيذ الأحكام الجنائية مراقبة نظام السجون من خلال جولات التفتيش، 131- وباستطاعتها استدعاء موظفي السجون وإصدار القرارات العامة والفردية لحماية الحقوق والضمانات المنشأة بموجب هذا النظام. وبإمكان الأشخاص المدانين أو الذين هم قيد الاحتجاز السابق للمحاكمة طلب الحماية من المحاكم عن طرق تقديم التماس لهذا الغرض.

وتُ رصد، على نحو مستمر، الحالات التي يتخذ فيها السجناء تدابير متطرفة، مثل الإضراب عن الطعام. ويُ كلف قضاة 132- متخصصون وأطباء شرعيون بتحديد الوضع الذي آلت إليه قضايا الأشخاص المتهمين.

ويزور قضاة التنفيذ السجون مرة كل شهر، إلا إذا دعت الضرورة التي يفرضها وضع شديد الخطورة إلى إجراء زيارة خاصة. 133- وتجرى عمليات التفتيش دون إشعار مسبق (انظر المرفق 5: تقرير المحكمة العليا بشأن زيارات السجون التي اضطلعت بها محكمة (CERESO) لتنفيذ الأحكام الجنائية في إنكارناسيون في مجال الرصد العام لمركز التأهيل الخاص).

وهناك نوعان آخران من الزيارات يجري لأول من هارفقة أعضاء الغرفة الجنائية التابعة للمحكمة العليا، في حين يتخذ ال 134- نوع الثاني طابعاً رسمياً ويؤدي بغرض التخطيط، مع سلطات السجن، للأنشطة الفنية والثقافية والرياضية ونشر المعلومات عن قانون العقوبات. وقد أسفرت هذه الجهود عما يلي:

أيام الخميس الثقافية " في تاكومبو، وأول مهرجان موسيقي للسجناء في البلاد، حيث يشارك السجناء في عملية الاختيار ال " تمهيدية للمسابقة النهائية التي ستعقد في العاصمة. وقد نظمت رحلات إلى كل المقاطعات من أجل إبلاغ السجناء بالحدث، والاستفادة، في الوقت نفسه، من هذه الفرصة لمراقبة الأوضاع داخل السجون.

الترخيص للسجناء بمغادرة السجن تحت الحراسة من أجل بيع منتجات الحرف اليدوية التي صنعوها بأنفسهم. والقصد من وراء ذلك هو التشجيع على إعادة تأهيلهم وتوفير دخل كبير يسمح لهم بمساعدة أسرهم. وتباع هذه المنتجات في مواقع محددة سلفاً

إقامة حديقتين للخضروات، الأولى في إمبوسكادا والثانية في غرانجا كوي بواجو في أسونسيون، ومزرعة ل أسماك البلطي ومزرعة لتربية ال دواجن والأرانب. وقد اضطلعت محاكم تنفيذ الأحكام الجنائية بترتيب كل هذه المبادرات.

بناء جناح في سجن تاكومبو للسجناء الذين يعانون من أمراض عقلية، ويضم هذا الجناح الذي أنشئ من خلال مبادرة "وجوب التجهيز" (حمامات، ومرآح سقفية، ويستوعب 250 شخصاً) (انظر الصور في المرفق 3).

وتتمتع مكاتب المحامين العاميين لدى محاكم تنفيذ الأحكام الجنائية بصلاحيات يخولها لها القانون. وتنظم مهام هذه المكاتب عن 135- طريق المواد من 490 إلى 501 في الفصل المتعلق بإنفاذ قانون الإجراءات الجنائية، وتحديد المادة 491 التي تتناول دور الدفاع خلال مرحلة تنفيذ العقوبة. وبوجه عام، تنظم هذه المهام أيضاً عن طريق المادة 19 (التعليق المشروط للإجراءات)، والمادة 44 (تأجيل الحكم في ظل الرقابة) والمادة 51 (الإفراج المشروط) من قانون العقوبات، وكذلك عن طريق المادة 6 و المواد من 98 إلى 111 من قانون الإجراءات الجنائية وال اتفاقية رقم 222 المؤرخة 5 تموز/يوليه 2001 .

وبوجه عام، فإن الزيارات التي يقوم بها ممثلو مكاتب المحامين العاميين لدى محاكم تنفيذ الأحكام الجنائية إلى مراكز الاحتجاز، 136- سواء أكانت للكبار أم للقاصرين أم للنساء، هي زيارات تتم مرة كل شهر، ما عدا تلك التي تحدث في الحالات الاستثنائية، عندما تدعو

الحاجة الملحة إلى التحدث مع سجين بعينه، أو طلب تنظيم اتصال أسرى، أو طلب وثائق، إلى غير ذلك. ويوقع المحامي العام في كل زيارة على سجل الزوار، ويتعين عليه تقديم استمارة تشير إلى تاريخ الزيارة، واسم السجين الذي يتلقاها وتوقيعه. وتسلم هذه الاستمارة إلى رئيس الإدارة القضائية للسجن.

وتتوقف طريقة التعامل مع الشكاوى المتعلقة بسوء المعاملة على درجة خطورة المزاعم المقدمة (إجراء مقابلة مع رئيس المؤسسة -137 أو توجيه مذكرة أو بلاغ شفوي إلى قاضي التنفيذ المعني بالقضية). وتتعلق أكثر الدعاوى شيوعاً بالشكوى من عدم الحصول على علاج للمشاكل الصحية، وانعدام الأدوية المناسبة، وبالطلبات التي يقدمها السجناء من أجل تحويلهم إلى سجون أخرى في البلد مما يتيح لهم الاقتراب من أماكن إقامة أسرهم.

ويشهد عدد القضايا المطروحة أمام مكاتب المحامين العام لدى محاكم تنفيذ الأحكام الجنائية تغييراً مستمراً، وهو يتوقف على عدد الوافدين إلى السجون أو على عدد السجناء الذين يقضون مدة عقوبتهم، غير أن كل مكتب من مكاتب المحامين العاميين لديه، في المتوسط، 300 ملف من ملفات القضايا. وبالنظر إلى وجود أربعة مكاتب للمحامين العاميين في العاصمة، فإن مجموع ملفات القضايا يبلغ 1 200 ملف تقريباً.

(الفقرة 313ج)

يرفق مشروع القانون، على النحو المطلوب، بهذه الوثيقة. وقد أبلغ مكتب المحامي العام عن إحراز بعض التقدم، بالنظر إلى -139 حصول مشروع القانون في الوقت الحالي على موافقة ثلاث لجان فرعية. وقد أكد المتحدث باسم غرفة النواب، السيد إنريك سليم بوزاركيس، للوزيرة أليسيا بوشيتا وكبير محامي الدفاع، الدكتور يوري، بأنه سينظر في مشروع هذا القانون في جلسة عامة تعقد في غضون الأيام القليلة الأولى التي تلي انعقاد دورة عام 2010.

(الفقرة 313د)

أدرجت وزارة العدل والعمل اللوائح المطلوبة في مرفق بهذه الوثيقة -140.